

المجلس (3) | شرح رسالة فصول في الاداب | | الشيخ خالد

بن علي المشيخ #دروس_الشيخ_المشيخ

خالد المشيخ

تغافل عن او حركة امرأة بركة عافا ونحو ذلك هذا لا يتغافل عنه هذا لا يحمد القسم الثاني التغافل في حقوق الشخص يعني اذا اخذ شيء من ماله او انتهك شيء من عرضه بغيبة او نميمة او تنقص كونه يتغافل - 00:00:00

يترك ذلك فهذا من العفو المحمود اذا كان فيه مصلحة واقترب بالمصلحة وان تغفو اقرب للتقوى فمن عفا واصلح اجره على الله خصوصا اذا كان بين الاقارب بين الزوجين ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأة - 00:00:24

خلقت من ضلع اعوج فان ذهبت تقيمه كسرته وكسرها طلاقها فاستمتعوا بهن وهن على عوج فيها اعوجاج لابد انك لابد من مثابة هذا الاعوجاج ولابد ايضا من التغافل والا انك ستتعب - 00:00:52

ولهذا قال الامام احمد رحمه الله العافية عشرة اجزاء كلها في التغافل العافية عشرة اجزاء كلها في التغافل القسم الثالث تغافل عن حقوق الناس هذا اذا كانت لهم عليك هذا ليس محمودا - 00:01:10

بل يجب عليك ان تقيم حقوقهم ما ان توفيهم عهودهم وعقودهم والقسم الاخير التغافل عما يسوئهم كما ذكر المؤلف اذا ظهر شيء من العورة او خرج منه شيء ما يسوؤه - 00:01:30

ريحة ونحو ذلك الى اخره انك تتغافل وتلتفت تعرض ونحو ذلك الى اخره قال رحمه الله اصل وعشرة من الفطرة خمس في الرأس وخمس في الجسد هنا شرع المؤلف رحمه الله في هذا الادب العظيم وهو - 00:01:48

السنن الفطرة وسنن الفطرة ذكر المؤلف رحمه الله تعالى انها عشر والفطرة قيل بانها الدين وقيل بانها السنة القديمة والشريعة التي جاءت بها الانبياء وقيل بانها الخلقة والسجية اكثر العلماء على ان الفطرة هي - 00:02:17

السنة القديمة جاءت بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعلى هذا من خالف في هذه الاشياء خالف الانبياء كلهم فمثلا الان تقليم الاظفار تجد ان بعض النساء تطيل اظفارها او بعض الناس يطيل شاربه - 00:02:44

هنا خالف سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام جميعا وهي السنة القديمة والشريعة التي اتفقت عليها الانبياء او بعض النساء تضع اظفير صناعية ونحو ذلك هذا كله خلاف ما جاءت به الانبياء عليهم الصلاة والسلام - 00:03:02

خمس بالرأس وخمس في الجسد. حديث ابي هريرة في الصحيحين خمس من الفطرة. الختان والاستحداد قص الشارب وشفط الابط وحلق العانة وفي حديث عائشة عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك - 00:03:22

واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم وشفط الابط وحلق العانة وانتقاص الماء الراوي نسيب العاشر الا ان تكون المضمضة قال رحمه الله تعالى فالتى في الرأس خمس المظمطة المضمضة هي - 00:03:43

ادخال الماء في الفم وتحريكه ادخال الماء في الفم وتحريكه والمضمضة لها صفتان صفة مجزئة وصفة كاملة الصفة المجزئة تحريك الماء في الفم ادنى تحريك الصفة الكاملة تحريكه في جميع الفم - 00:04:10

المضمضة والاستنشاق المشهور من مذهب الامام احمد واجبان في الوضوء في القصور في حديث لقيط اذا توضأت فمضمض. وحديث ابي هريرة في الصحيحين ثم ليجعل في انفه ماء ثم لينتثر - 00:04:29

وايضا مضمضة الاستنشاق داخله في غسل الوجه. لان الفم والانف منه والذين وصفوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر احد

منهم انه اخل بالمضمضة والاستنشاق والاستنشاق هو له صفتان ايضا مجزئة وكاملة - [00:04:45](#)

المجزية ادخال الماء الى الانف والكاملة جذبه الى اقصى الانف قد ذكر النووي رحمه الله تعالى انه اذا لم يتمكن من ادخال الماء انه يبل اصبعه ويدخله في قال رحمه الله - [00:05:06](#)

والسواك سواك ايضا يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى من سنن الفطرة كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها والسواك اسم بما يطهر به الفم اسم لما يطهر به الفم - [00:05:30](#)

كل ما يطهر به الفم هو داخل في ساخن في التسوق ولهذا كثير من العلماء قال لك بان تطهير الفم او السواك النية لا تحصل فقط العود وانما بالعود وغيره مما يطهر الفم - [00:05:54](#)

والسواك له وقتان وقت مستحب مطلقا وقت يتأكد فيه الاستحباب اما وقت الاستحباب فهذا في كل وقت حديث عائشة في البخاري معلقا السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ويتأكد السواك في مواضع الموضوع الاول - [00:06:14](#)

عند الوضوء محله عند المظمطة لحديث ابي هريرة لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء الثاني عند الصلاة في حديث ابي هريرة لولا ان اشق عن امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة - [00:06:39](#)

والثالث عند الانتباه من النوم الرابع عند تغير رائحة الفم بسبب مأكول او طول سكوت في حديث حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتبه من نومه يشوس فاه بالسواك - [00:06:55](#)

الخامس عند قراءة القرآن في حديث علي طهروا افواهكم من القرآن والسادس عند دخول المنزل في حديث عائشة لما سئلت عن ما يبدأ به النبي اذا دخل منزله قالت يسلم علينا - [00:07:11](#)

او يبدأ بالسواك ثم يسلم علينا والآخر عند الاحتضار كما في حديث عائشة في قال قال رحمه الله تعالى قال وقص الشارب واعفاء اللحية والسواك قص الشارب قص الشارب القص - [00:07:31](#)

هو اخذ اطرافه التي تكون على الشفة العليا والحث والمبالغة في قصه المبالغة في قصه وايهما افضل القص او الحث وقال بعض العلماء الافضل القص في حديث عائشة قص الشارب - [00:07:55](#)

حديث ابي هريرة قص الشعر في الصحيحين قال بعض العلماء الحف افضل لانه قص وزيادة المبالغة في قصه ويدل لذلك حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:08:18](#)

اعفوا اللحي واحفوا الشوارب. احفوا الشوارب وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يحفي شاربه حتى يرى الجلد من وراء الشعر الذي يظهر والله اعلم ان قصه ان او ان حفه اولى - [00:08:37](#)

اولى من قصه ما تقدم من حيث ابن عمر في الصحيحين واحفوا واحفوا الشوارب نعم وهذا القصة والاحفاء والله اعلم انه اولى من الحلق ان الحلقة انكره بعض اهل العلم وان كان ورد عن بعض الصحابة - [00:08:58](#)

رضي الله تعالى عنهم لكنه اولى من الحلق قال واعفاء اللحية اللحية هو الشعر النابت على الخدين والذقن في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعفوا اللحي - [00:09:21](#)

وفروا اللحي ارجوا اللحي ارحوا اللحي خالفوا المشركين خالفوا المجوس الى اخره قال واما والتي في الجسد حلق العانة هي الشعر النابت حول القبل حول الفرج وبعض العلماء الحق الشعر النابت - [00:09:44](#)

حول دبر الشعر النابت حول الدبر هل هو داخل في حلق عانى او ليس داخلا بعض العلماء وبعض العلماء لم يلحقه وعلى كل حال يظهر والله اعلم انه داخل مما يحتاج اليه في التنظيف - [00:10:08](#)

النبي بالحلق اولى من النتف ان النتف يرقى المحن قال ونتف الابطين الباط هو باطن المنكب والمقصود نتف الشعر النابت في باطن المنقذ وتقليم الاظفار اخذ ما زاد على اللحم من الظفر - [00:10:29](#)

وقت ما زاد على اللحم من والاستنجاء الاستنجاء من النجو وهو القطع واما في الاصطلاح وهو تطهير محل الخارج بالماء او بالحجارة وغير ذلك تطهير محل الخارج او بالحجارة او غير ذلك - [00:10:52](#)

والختان الختان هو قطع الجلدة التي تكون فوق رأس الذكر قطع الجلد لانها تكون فوق راس هذه الامور الاربعة الاربعة استحداد قص الشارب نتف الابط حلق العانة هذه السنة ان تفعل كل ما طالت - [00:11:13](#)

كلما طالت يسن للمسلم ان يأخذها وليس هناك حد وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يتفقدتها من الجمعة الى الجمعة الوقت الثاني فوق الاربعين هذا يكره بكرة ان يتركها فوق اربعين يوما - [00:11:38](#)

حديث انس في مسلم قال وقت لنا في قص الشارب ونتف الابط وحلق العانة وتقليم الاظفار الا ندع ذلك فوق اربعين يوما والامر الثالث تركها حتى تكثر وتتفاحش تكثر تتفاعل - [00:11:59](#)

لا يجوز حنفيه يقولون لا يجوز ان تترك فوق الاربعين من باب اولي انه لا يجوز ان تترك حتى تتفاحش كونوا متشبهها بالسباع والكفار بهذا نعرف عليه كثيرا من النساء وغيرهم - [00:12:17](#)

تترك الاظافر حتى تطول جدة او الشارب حتى يطول جدا او العانة او الابط هذا خلاف سنة بل خلاف سنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام جميعا واشد من ذلك من يرتب - [00:12:39](#)

اظافر صناعية ونحو ذلك الى اخره هذه كلها لا تجوز واما بالنسبة للختان واجب الرجال مكرمة للنساء يدل لذلك ان ابراهيم كما في البخاري بعد ان اتى عليه ثمانون عاما - [00:12:53](#)

الله عز وجل قال ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم والختان الافضل ان يكون في حال الصغر انه اسرع براء ويجب اذا قارب البلوغ لانه حينئذ تجب الطهارة لان القتال - [00:13:19](#)

طهارة ان العامة يسمونه طهارة فيه طهارة لان كون اه الشخص لا يقتتن يؤدي الى احتقان البول ثم بذلك خروج هذا البول على في الملابس عند البلوغ اذا قارب البلوغ كما جاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:13:40](#)

يجب يكره اذا كان في العلماء يقول اذا كان في السبعة الايام الاول لانه يخشى عليه وعلى كل حال لا يقيد ذلك بالسبعة وانما يقال ينظر في الوقت الذي يخشى على الطفل - [00:14:04](#)

من فوات النفس او فوات العضو انه يكره لم يكرهوا ان يختتن فيها قال رحمه الله تعالى ويكره نتف الشيب المؤلف رحمه الله يكره نتف الشيب وقد ورد في الحديث انه نور الله - [00:14:23](#)

الذي ورد انه نور المسلم هذه لعلها سبقت من المؤلف رحمه الله تعالى في حديث عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم - [00:14:53](#)

نهى عن نتف الشيب قال انه نور المسلم وقول المؤلف رحمه الله يكره نتف الشيب استثنى من ذلك اذا كان الشيب في اللحية او في الوجه عموما بعض العلماء يرى انه من النمص - [00:15:09](#)

ينتف وهو وهو ايضا نذير الموت ويقصر الامل وحادث على حسن العمل ووقار يقول لك المؤلف رحمه الله نذير الموت كما قال الله عز وجل وجاءكم النذير ان المراد به هو الشيب - [00:15:31](#)

ويقصر الامل وحادث على حسن العمل لا شك لا شك ان المسلم اذا بدا به الشيب انه ينبغي هذا اذا كان ان يقصر امله في هذه الدنيا ان يكثر من الاعمال الصالحة وان يرجع - [00:15:56](#)

الى الله عز وجل يرجع الى الله عز وجل لانه نذير هذا نذير ويحمد الله عز وجل الذي من عليه حتى جاءه ما ينذره النفس قال ووقار سيدنا ابراهيم عليه السلام - [00:16:19](#)

لما رأى الشيخ قال يا ربي ما هذا؟ فقال الله تعالى وقار يا ابراهيم. قال ربي زدني قال ويكره حلق القفا القفا هو مؤخر القدم مؤخر مؤخر نعم مؤخر العنق - [00:16:36](#)

العنق الا لمن اراد الحجامة وعلى هذا نقول حلق القفا لا يخلو من امرين الامر الاول الاول ان يكون لحاجة ان يكون لحاجة ان هذا جائز ولا بأس به. والامر الثاني ان يكون - [00:17:11](#)

بغير حاجة فلهذا لا ينبغي تحلقه لحاجة فان هذا لا بأس اذا كان لغير حاجة فانه لا ينبغي وقد ورد عن الامام احمد رحمه الله انه

من فعل المجوس وقد جاء في الحديث - [00:17:36](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن حلق القهفة الا للحجامة لكنه لا يثبت مرسل ولا ينبغي لاحد من يهجم على اقارب او اجانب بان لا يصادف بذلة يعني لئلا يصادفهم في امر - [00:17:55](#)

لا يحبون ان يروا عليه قول بذلة البذلة هي ما يبتذل من الثياب ثياب المهنة يعني لا شك ان الناس اذا كان اذا كانوا في بيوتهم يكون يكون لهم حال - [00:18:19](#)

غير الحالة التي يخرجون بها من النحل من الناس قد يكون عليه ثياب البذلة التي تمتهن ونحو ذلك ويقول لك المؤلف رحمه الله تعالى لا ينبغي لابد ان يعلم لابد - [00:18:37](#)

ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم او يدل لذلك قبل ذلك قبل حديث عائشة قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا خير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلم على اهلها - [00:19:03](#)

حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي كان يسلم شرع الاستئذان ثلاثة هذا كله مما يؤيد ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى المقصود هنا الا يكون على حال لا يحب ان يراه الناس عليه - [00:19:24](#)

اما في ثياب بذلة او اه انكشف عورة او غير ذلك قال من كشف عورة وهذا الصحيح يعني بعض العلماء استثنى الزوجة. الصواب انه لا يستثنى حتى الزوجة وحتى الام وحتى الاقارب - [00:19:53](#)

لا تفجعهم لابد ان يكون نعم لابد ان ان يكون الشخص على علم عندما يدخل يحرك قدمه ويدل هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يطرق المسافر اهله ليلا - [00:20:17](#)

لماذا ان المرأة قد تكون على حال لا ينبغي او لا ترغب ان ان يراها زوجها عليها هذا ايضا اصل في هذا في هذا الادب لا يستثنى حتى الزوج او حتى الامة - [00:20:41](#)

لا يفجأها وهي الا يصادفها على حال لا ينبغي او لا ترغب ان ان ترى عليه قال ويستأذن ثلاثا هذا من ادب بالاستئذان ان استأذن ثلاثا بحديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه اذا استأذن احدكم فليستأذن ثلاثا - [00:20:58](#)

فان اذن له والا فليرجع هذه المسألة لا تخلو من امرين. الامر الاول ان ان يعلم بوجوده فانه يرجع بعد الثلاث اذا لم يؤذن له فانه يرجع بعد الثلاث - [00:21:22](#)

حديثي ابي سعيد رضي الله تعالى عنه الامر الثاني الا يعلم بوجوده الا يعلم بوجوده هنا له ان يزيد المهم اذا علموا استئذانه لا يزيد على ثلاث اذا لم يعلموا باستئذانه - [00:21:38](#)

فانهم فانه لا يزيد يزيد اذا لم يعلموا فانه يزيد. ومثل ذلك ايضا الاتصال بالهاتف اليوم الاتصال بالهاتف اذا كان عرف ان من يتصل عليه قد علم باتصاله فانه لا يزيد - [00:21:59](#)

اما اذا لم يعرف فانه لا بأس وكذلك ايضا اذا استأذن فانه لا يكون مقابلا للباب انه انما جعل كما في يقول النبي وسلم انما جعل الاستئذان من اجل البصر - [00:22:18](#)

قال ويحرم ان يتناجى اثنان دون الثالث. نعم ان يتناجى اثنان دون الثالث لانه يوجب ابحاثا المؤلف رحمه الله تعالى ويحرم ان يتناجى اثنان دون الثالث لانه يوجب ابحاثا وكسر القلب - [00:22:37](#)

التناجى هو الحديث سرا الحديث سرا يقول لك المؤلف رحمه الله يحرم ان يتناجى اثنان دون الثالث نتحدث سرا الثالث لماذا ان هذا كما قال المؤلف رحمه الله وقبل ذلك كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:02](#)

من اجل ان ذلك يحزنه من اجل ان ذلك فالعلة هي ماذا الاحزان وعلى هذا متى وجد الحزن فلا يجوز لان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمها طيب ما تناجت ناجون الثالث - [00:23:22](#)

لكن تكلم بلغة لا يفهمها الثالث يجوز او لا يجوز مع انه ما في تناجى ها يجوز او لا يجوز؟ لا يجوز لماذا؟ لان العلة موجودة من اجل ان ذلك يحزنه - [00:23:42](#)

وهم من لم يتناجوا وانما تكلم تكلم لغة لا يفهمها الثالث طيب ولو تناجى يا صبيان رجل كبير ما الحكم هل يحزن ولا ما يحزن ما يحزن هذا لا يهمه - [00:23:59](#)

يجوز مع وجود التناجي العلة في ماذا؟ هي ماذا الحزن متى وجد الحزن سواء تناجى او تكلم بلغة لا يفهمها ما دام انه وجد الحزن وعلى هذا على هذا نقول - [00:24:25](#)

العلة في ذلك المناط هو وجود ماذا؟ الحزن. متى وجد الحزن فانه لا تناجى اذا لم يجد الحزن فان هذا لا بأس به قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا تناجى ثلاثة دون الثالث - [00:24:43](#)

يخرج ما اذا تناجى اذا تناجى اثنان دون الثالث يخرج ما اذا تناجى اثنان دون اثنين دون ثلاثة الحكم هذا جائز لانه يعرف ان الامر هذا ليس متعلقا به او خاصا به - [00:25:04](#)

اتوقف على نواصل بعد الصلاة وفق الله الجميع ويرضاه صلى الله ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له - [00:25:19](#)

ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - [00:25:48](#)

ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد في المجلس السابق جملة من الاعتاب ومن ذلك ما يتعلق باداب السلام كامل من ذلك ما يتعلق المصافحة والمعانقة تقبيل الرأس واليد ومن ذلك - [00:26:04](#)

ما يتعلق بسوء الفطرة ومن ذلك ما يتعلق بتناجى وان يفجع قوما ان يؤذنه بدخوله عليهم وكذلك ايضا ما يتعلق بالاستئذان الى اخره ثم بعد ذلك قال المؤلف رحمه الله - [00:26:43](#)

ويستحب افتتاح الاكل بسم الله هنا المؤلف رحمه الله تعالى في شيء من اداب الاكل والشرب له اداب قولية فعلية بين المؤلف رحمه الله تعالى جملة منها سيأتي قال - [00:27:09](#)

افتتاح الاكل بسم الله يقول لك المؤلف يستحب ان يفتتح اكله بالبسملة. وهذا ما عليه جماهير العلماء رحمهم الله تعالى واستدلوا على هذا بحديث عمر ابن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا غلام - [00:27:44](#)

كل بيمينك يا غلام سم الله يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك خرجه في الصحيحين وعند الظاهرية ان التسمية واجبة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها قال يا غلام - [00:28:07](#)

سمي الله وكل بيمينك يستحب ايضا ان يجهر بالبسملة ان ينه وهل يزيد الرحمن الرحيم اولى؟ او يقتصر على قول بسم الله العلماء رأيا بعض العلماء قال يقتصر على البسملة لان هذا - [00:28:29](#)

هو الذي جاء في الحديث قال بعضهم نأ سنزيد الرحمن الرحيم الذي يظهر والله اعلم انه يقتصر على قول بسم الله يقول النبي سلم سم الله يا غلام وان كان - [00:29:01](#)

القول الثاني له قوة لان التسمية تطلق على قول بسم الله الرحمن الرحيم الامر في هذا واسع لكن يظهر والله اعلم ان قول بسم الله انه في ذلك نعم اه - [00:29:24](#)

وختمه بالحمدلة طيب اذا نسي ان يقول بسم الله فانه يقول بسم الله اوله واخره اذا نسي ان يقول بسم الله فانه يقول بسم الله اوله واخره حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:29:47](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فليقل بسم الله نسي فليقل بسم الله اوله واخره اخرجوا في السنن قال وختمه بالحمد لله هذه ايضا من اداب الاكل والشرب - [00:30:13](#)

ان يختم اكله وشربه بالحمدلة حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها وان يشرب الشربة فيحمده عليها والحمدلة - [00:30:39](#)

ورد لها صيغ الحمد لله ورد لها صيام الصيغة الاولى ان يقول الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكافانا وجعلنا مسلمين الحمد لله الذي

اطعمنا وسقانا وكفانا واوان وجعلنا مسلمين. واما الصيغة الثانية - [00:31:01](#)

كان يقول الحمد لله حمدا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغن عنه ربنا الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغن عنه ربنا. واما الصيغة الثالثة فان يقول - [00:31:26](#)

الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير من غير حول مني ولا قوة الا الله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير من غير حول مني ولا قوة الا الله عليه وسلم - [00:31:51](#)

يأتي بهذه تارة وبهذه تارة الى اخره قال رحمه الله تعالى وان يأكل بيمينه هذه ايضا من اداب الاكل الفعلية ان يأكل بيمينه في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه - [00:32:13](#)

وإذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله. اخرجته مسلم المسلم منه عن اتباع خطوات الشيطان وهذا ما عليه جمهور اهل العلم الرأي الثاني الذي اختار ابن القيم رحمه الله تعالى - [00:32:41](#)

ان الاكل والشرب باليمين انه واجب وانه لا يجوز له ان يأكل او ان يشرب شماله لحديث السلام ابي الأكوخ ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال كل بيمينك - [00:33:06](#)

هذا امر رأى رجلا يأكل بشماله فقال كل بيمينك هذا امر والامر يقتضي الوجوب وعلى هذا نعرف ما يقع فيه بعض الناس تجد انه يأكل باليمين ويشرب بالشمال هذا خطأ لانه شرب بالان بشماله - [00:33:26](#)

الواجب ان يأكل بيمينه وان يشرب بيمينه ولا يشرب لكن قد يحتاج يعني الاكل بكتا اليدين بكل سنتين او الشرب اليدين اذا لم يكن هناك حاجة الاولى اذا لم يكن هناك حاجة - [00:33:53](#)

الى ان يأكل بشماله فانه يأكل بيمينه ويشرب بيمينه هذا خلاف ما يفعله بعض الناس تجد اجعل اكلا بيمينه مشروبا بشماله ويأكل باليمين ويشرب بالشمال كل بيمينك واشرب بيمينك الحالة الثانية - [00:34:20](#)

ان يكون هناك حاجة كما لو كان الاناء كبيرا يحتاج الى ان يأخذه يديه جميعا لا بأس ان يأخذه بيديه جميعا لكن قال العلماء يجعل الاتكاء اكثر لليمين فان جعله - [00:34:46](#)

لليسار او جعله متساويا فانه لا يجوز عندنا اذا لم يكن هناك حاجة ان يأكل بيديه جميعا انه يأكل بيمينه ويشرب بيمينه اذا كان هناك حاجة ان يكون الاناء كبيرا - [00:35:12](#)

انه يأكل لا بأس ان يرفع الاناء يجعل الاتكاء اكثر لليمين ان كان الاتكاء اكثر للشمال او تساويا فانه حينئذ لا يجوز قال رحمه الله وان يأكل مما يليه. اذا كان الطعام نوعا واحدا - [00:35:34](#)

اذا كان الطعام نوعا واحدا انه يأكل مما يليه لو كان من نوع واحد فانه يأكل مما يليه. لما تقدم من حديث عمر ابن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل - [00:36:04](#)

وقول المؤلف اذا كان نوعا واحد يخرج ما اذا كان انواعا كان الطعام انواعا فلا بأس ان يأخذ من هذا النوع ويأخذ من هذا النوع حديث انس رضي الله عنها رضي الله تعالى عنه - [00:36:26](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتتبع الدبة من حوالي القصعة تتبغ الدبة من حوالي القصعة فاذا كان الطعام انواعا لا بأس ان الا يأكل مما يليه. لكن اذا كان الطعام نوعا واحدا - [00:36:45](#)

فانه يأكل مما يليق من غير ما يلي هذا خلاف السنة لكن استثنى بعض العلماء ما اذا كان يأكل وحده كان يحكل وحده فلا بأس ان يأكل من غير ما يليه - [00:37:06](#)

قال رحمه الله ولا يأكل من ذروة الطعام يعني من اعلى الصحبة وسط الصحبة لا يأكل من ذلك ولكن من جوانبه ويدل لذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:26](#)

اذا اكل احدكم طعاما فلا يأكل - [00:37:48](#)